

أحكام القرآن

طلب نكاحها وطلبته فقال زوجتك دون غيرك أختي ثم طلقها لا أنكحك أبدا فنزلت وإذا
طلقت النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن .
قال وهذه الآية أبين آية في كتاب D دلالة على أن ليس للمرأة الحرة أن تنكح نفسها .
وفيها دلالة على أن النكاح يتم برضا الولي مع المزوج والمزوجة .
قال الشيخ C هذا الذي نقلته من كلام الشافعي C في أمهات المؤمنين إلى هنا بعضه في
مسموع لي